

وسائل الشيعة

- [32] الحسن (عليه السلام): نشترى الصقور فندخلها الحرم فلنا ذلك ؟ فقال: كل ما أدخل الحرم من الطير مما يصف جناحه فقد دخل مأمنه فخل سبيله. [17167] 7 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن داود بن فرقد قال: كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) بمكة وداود بن علي بها، فقال لي أبو عبد الله (عليه السلام): قال لي داود بن علي: ما تقول - يا أبا عبد الله - في قماري اصطدناها وقصيناها (1)، فقلت: تنتف وتعلف فإذا استوت خلي سبيلها. [17168] 8 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن ابن بكير قال: سألت أحدهما (عليهما السلام) عن رجل أصاب طيرا في الحل فاشتراه فأدخله الحرم فمات فقال: إن كان حين أدخله الحرم خلي سبيله فمات فلا شيء عليه، وإن كان أمسكه حتى مات عنده في الحرم فعليه الفداء. [17169] 9 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن بكير بن أعين، عن أحدهما (عليهما السلام) مثله، إلا أنه قال: أصاب طيرا ثم قال: فمات الطير في الحرم. [17170] 10 - وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن مثنى قال: خرجنا إلى مكة فاصطاد النساء قمرية من قماري أمج (1) حيث بلغنا البريد فنتف النساء جناحيه (2)، ثم دخلوا به مكة، فدخل _____ 7 - الكافي 4: 237 / 22.
- (1) في نسخة: وقصيناها (هامش المخطوط). 8 - الكافي 4: 234 / 11. 9 - الكافي 4: 238 / 27. 10 - الكافي 4: 237 / 24. (1) أمج: بلد قرب المدينة المنورة (معجم البلدان 1: 249). (2) في نسخة: جناحها (هامش المخطوط). (*)